

لغت النظر إلى أن الشريعة مبنية على جلب المنافع ودفع الضرر(2)

[لغت النظر إلى أن الشريعة مبنية على جلب المنافع ودفع الضرر(156)]

خطبة جمعة: (29 صفر 1429هـ)

(للشيخ الهمداني: أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري - حفظه الله تعالى-)

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَهْوُوا إِلَيْهَا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 71-70].

أما بعد:

فإن الله سبحانه وتعالى خلق عباده لليسر، وخلقهم وأبان لهم ما يضرهم مما ينفعهم، فقال الله عز وجل: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: 3]، وقال تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: 10]، وقال عز وجل: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهَا بِمُرْسَادِهَا﴾ [الكهف: 29].

وأبان سبحانه وتعالى وهيز كل خير من شر: ﴿لِيَهَيِّزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكَبَهُ جَهَنَّمَ فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أَوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأنفال: 37].

ولهذا ما من إنسان إلا وتراه ساعياً إلى ما ينفعه وفاراً عما يضره، ولكن منهم من يكون صحيح المفهوم ومنهم من يكون سيئ المفهوم سقيم المفهوم، فكل من أوجده الله سبحانه وتعالى على هذه البرية من بر وفاجر يريد بذلك في هذه الحياة الدنيا أن يجنب الضرر وأن يحصل على ما يسعده ويربحه، ولكن لا سبيل إلى ذلك إلا أن يسلك الإنسان سبل السلامة ويتجنب وسائل الضرر والندامة، فإن الضرر خطير على الإنسان من أجله يفر، ومن أجله يبغض ويحب، ومن أجله قاهت حياته كلها، بل وهو لا يزال في بطن أمه ولم يرد الله سبحانه وتعالى له الضرر.

فقد ثبت من حديث ابن هالك الكعبي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله وضع شطر الصلاة عن المسافر، ووضع الصيام عن الحامل والمرضع»، وهذا الحديث فيه بيان أن الله لم يرد لعباده الضرر، لا للمرأة ولا لجنينها الذي في بطنها، إذا كان ذلك الجنين يتضرر، حتى ولو كان بضعف فيه فإن أمه تفطر خوفاً على جنينها من الضرر، وتحاشياً عليه من ذلك.

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم «بقتل الأبتة وذوي الطفيتية؛ لأنه يسقط الحمل ويلتهدس البصر»، دفعاً لضرره، وبعد خروج الجنين من بطن أمه له حالات كلها في غاية الرعاية: «كلكم راع وهسئول عن رعيتيه»، «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول».

قال الله عز وجل: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: 233]، والشاهد من ذلك: دفع الضرر عن المرأة وعن ولدها.

فهذا الدين وهذه الحياة الضرر مبعوض إلى الإنسان صغيراً كان أو كبيراً، جنياً أو إنسياً، ذكراً أو أنثى، في هذه الدنيا وفي الآخرة، الضرر مبعوض، تفر منه النفوس.

وقد ترتبت على الأضرار أخطار، الأضرار التي تحصل بالعباد بسبب ذنوبهم ترتبت عليها أخطار، ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى:30]، فكلها يحصل للإنسان من ضرر في هذه الحياة الدنيا، فالضرر الحاصل به من جنس عمله، ﴿جَزَاءً وَفِاقًا﴾ [النبا:26].

﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى * وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه:125-127].

الضرر على الإنسان شاق عليه جداً، الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّهَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء:10]، وكان هذا من جنس الجزاء من جنس العمل، فإن الذين يأكل أموال اليتامى ظلماً يريد أن يدفع عن نفسه الضرر ضرر الجوع وضرر ما قد ينوبه في هذه الحياة الدنيا، ولكنه أتى من طريق غير شرعي فازداد الضرر عليه، وتوالى الشر عليه؛ فصار ذلك الأكل ناراً يلهب في بطنه يوم القيامة إلا أن يتداركه الله عز وجل.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما روى مسلم في صحيحه من حديث أبي أمامة الحارثي إياس بن ثعلبة رضي الله عنه عند الإمام مسلم قال: «من اقتطع حق مسلم ظلماً أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة، قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: وإن كان قضيباً من أراك»، هذا المقتطع لا شك أنه لا يقتطع حق امرئ إلا ويريد أن يدفع عن نفسه ضرر القلة، والضعف الهادي، أو يتزود بذلك ويستكثر به خوفاً من الضرر، ولكنه لما لم يأت ذلك من بابه ازداد الضرر عليه، وصر ذلك الذي أراد دفع الضرر به عن نفسه أشد ضرراً عليه يوم القيامة.

وهكذا شأن الجاهلية الذين كانوا يقتلون أولادهم خشية إهلاك، أو يقتلون أولادهم من إهلاك، إما أنه يقتل ولده خوفاً من حصول الفقر عليه والإهلاك عليه، أو أنه في فقر فيخاف من أنه لا يستطيع إطعامه، كان هذا الفعل منهجهم يريدون دفع الضرر عن أنفسهم والمشقة عليهم، سواء كان ذلك أو بتحديد النسل، ولكن بهذا ازداد الضرر عليهم: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا

بَغِيرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأُنعام: 140].

إذا أردت أن تدفع الضرر عن نفسك فادفع الضرر بطريقة شرعية ووسيلة سوية، فإن هذا هو في الحقيقة هو الحق أن يدفع الضرر والهشقة يدفعها الإنسان بوسائل شرعية، ولا يدفع الضرر عن نفسه بوسيلة تضاعف عليه الضرر في الدنيا وفي الآخرة، فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما في صحيحين من حديث أبي موسى رضي الله عنه: «إن الله ليهلي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته، وقرأ قول الله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: 102]»، هذا الظالم الذي لا يزال يستدرجه رب العالمين وهو في أخذ أهوال الناس أو ما إلى ذلك من شئون الناس، إذا أخذه الله سبحانه وتعالى يكون الضرر عليه شديداً: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ * إِنَّهُ هُوَ بِيَدَيْ وَيَعْبُدُ﴾ [البروج: 13-12]، لا يفلته سبحانه وتعالى.

وتتراكم عليه تلك الأضرار: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا * يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: 27-29].

ادفع الضرر عن نفسك بالوسائل الشرعية لا بالوسائل المحرمة البشعة.

السرقه سائر الفتن كلها تحصل في الحياة الدنيا لقصد أن هذا الإنسان أراد أن يدفع عن نفسه الضرر بوسيلة غير شرعية.

فالواجب على المسلم أن يتحرى الوسائل الطيبة: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء».

هذه الحقوق التي تؤخذ لقصد الاستمتاع بها في الحياة الدنيا، سواء كانت تلك الحقوق هالية، أو عرضية، أو دهوية.. أو غير ذلك.

«أتدرون من المفلس؟ قالوا: من لا درهم له ولا متاع، قال: إن المفلس من يأتي يوم القيامة

بصلاة وصيام وزكاة.. -وعدد صلى الله عليه وسلم من الأعمال- ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأخذ مال هذا، وسفك دم هذا، فبوخذ لهذا من حسناته ولهذا من حسناته ولهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته أخذ من سيئاتهم فطرح عليه» ، الشاهد من هذا الحديث: أن الذي اقترف هذه الجرائم منها ما يريد أن يدفع بها الضرر عن نفسه، ولكن أدى به إلى أنه يسلك الطريق غير الشرعية في دفع الضرر، وربما حمله ذلك على البغي والعدوان بقصد أن يدفع الضرر عن نفسه أشد، كان هذا الدفع ضرراً عليه في الدنيا والآخرة.

الله سبحانه وتعالى حرم الضرر، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا ضرر ولا ضرار»، وقال: «من ضار ضاره الله، ومن شاق شق الله عليه أو: شاقه الله».

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة:282]، لا يحصل الضرر من الكاتب بحيث يزيد قليلاً أو يهين ولا من الشهيد، فإن هذا الضرر ضرر على صاحبه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة:159]، ما حصل لهم ولعنهم الله وسائر اللاعنين إلا أنهم تسببوا في الضرر للناس؛ بسبب جهلهم، وعدم البيان لهم، وإيضاح الحجج، وإيضاح الحق، فكان هذا ضرر على الناس، فاستحق من كتم ذلك لعنة الله على السنة سائل اللاعنين من عباده، لعنه الله ولعنه سائل اللاعنين من عباده.

الضرر خطير على الناس، الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْفِقَ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة:233]، كل ذلك لدفع الضرر عن الصبي الواحد.

وفي حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى أن نساء تنتهش الحياة ثديهن، فقال: من هؤلاء؟ قالوا: هؤلاء النساء اللاتي لا يرضعن أولادهن، أو: يهنعن أولادهن لبنهن»، هذا السبب في حرمان هذا الطفل من اللبن والسبب في تضرره.

وجعل النبي صلى الله عليه وسلم الحضانة بيد الأم؛ لها لها من الرحمة ودفع الضرر عن الولد.

وجعل النبي صلى الله عليه وسلم الحضانة عند الأب إذا تزوجت المرأة بعد زواجها؛ لأنها قد تشغل عن حضانة الولد بشئون الزوج، فربها حصل تقصير عليه أو سوء رعاية، فانتقلت الحضانة إلى الأب؛ دفعاً للضرر عن ذلك الضعيف.

وقال صلى الله عليه وسلم: «اللهم إني أحرص حق الضعيفين: اليتيم والمرأة»، فألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرج بمن قصر في حق هؤلاء وألحق بهم الضرر.

وأبان الله سبحانه وتعالى أن من عجز عن استعمال الماء أو لم يجده فإن له أن يتيهم دفعاً للضرر عن نفسه، قال الله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَبُّوهُمَا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: 43]، فهتى يجد الماء؛ إلى أين يذهب يبحث عنه؟ بها أنه لم يجده دفعاً للضرر عنه يتيهم، وبها أنه لم يستطع استعماله دفعاً للضرر عنه يتيهم: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29].

وهكذا إن لم يستطع القيام للصلاة يصلي جالساً دفعاً للضرر عنه: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»، هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهكذا الهاسفر يقصر ويفطر دفعاً للضرر عنه، قال الله سبحانه: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 101]، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «صلاة السفر قصر من أبي ذلك فقد كفر» جاء عن ابن عباس، وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث عائشة: «فرض الصلاة ركعتان ركعتان فأزيد في الحضر وأقرب صلاة السفر»، كل ذلك تخفيفاً من ربحكم.

هذا الذي أراد الله سبحانه وتعالى دفعاً للضرر، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: 185]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَهْلِكُوا مَهْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 26-27].

الله يريد لعباده اليسر وإبعادهم عن الضرر وإبعادهم عن الفتن، وأصحاب الشهوات يريدون لهم العنت والهشقة، ودفع الضرر داخل في سائر أهوار الشخص في حياته الدنيوية والأخرية.

ففي أمر النكاح لا يجوز زواج امرأة إلا بأن توافق على ذلك، تستأذن، سواء كانت بالغة أو كانت ثيباً لا بد من أنها لا تجبر، لا يجوز جبرها البتة؛ دفعاً للضرر عنها.

وزواج الشغار ما حرم إلا من أجل حصول الضرر فيه، وأن المرأة إذا لم تعط مهرها صارت مظلومة، وصار بضعها مهراً للمرأة الأخرى، مقابل بضع ببضع، ولا مهر لهذه ولا لهذه، فهذا ظلم، هذا محرم.

وهكذا الخلع، ما شرع الخلع إلا من أجل الضرر: «يا رسول الله أكره الكفر في الإسلام لا أنقر على ثابت بن قيس ديناً ولا خلقاً، قال: تردون عليه حديقته؟ قالت: نعم، قال: فارقها»، ﴿وَأِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: 130]، حتى لا تبقى هي في ضرر ولا يبقى هو في ضرر.

وحرم الله عز وجل بيع الغر كلها بأنواعها؛ دفعاً للضرر؛ حتى لا يحصل لهذا ضرر من أنه اشتري شيئاً بهال فيأتي لا يساوي قيمة ماله، سواء كان الفرو على الجلد، أو السهك في البحر، أو الزبد في اللبن.. أو غير ذلك من أنواع الغر، أو النجش، أو الهصرارة ترد بالعين؛ لأنه غشه، وحصل له ضرر دفع له ماله يساوي أرفع من تلك القيمة فجاء مخدوعاً؛ فلهذا لصاحب الهصرارة وصاحب الغر السلعة تعاد بالعين؛ دفعاً للضرر عنه.

وهكذا في أنواع البيوع، يدخل أمر دفع الضرر.

وفي الحدود، ما شرعت الحدود إلا من أجل تدفع الأضرار عن العباد: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 179]، فلو لم يكن هناك قصاص كان كل واحد يعيث ويعيث كما يريد، ولكن أمر الله عز وجل بالقصاص من أجل دفع الضرر عن الناس ومن أجل حياتهم، تبقى لهم أرواحهم؛ حتى يقبلها الله سبحانه وتعالى بغير قتل من المعتدين والمجرمين.

نعم، ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الهائدة: 38]، كل هذا دفعاً للضرر عن أهوال الناس، لا تسرق، ولا يعتدي عليها.

وحرم الرشوة، وحرم الربا، وعاقب الله سبحانه وتعالى على ذلك بعقاب شديد: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقْوَمُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ [البقرة: 275] حفاظاً على أهوال الناس، لا يضار المسلمون في أهوالهم.

هذا باب واسع جداً لها يتعلق بدفع الضرر المتعلق بأحوال البشر في سائر حياتهم.

الشاهد من هذا: على أن الحياة كلها قائمة على دفع الأضرار، ولكن المطلوب أن تكون تتطلب دفع الأضرار على الوجوه الشرعية، ومن تطلب دفع الأضرار عن غير الشرعية ضاعف الأضرار على نفسه، والله المستعان.

الخطبة الثانية:

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

أها بعد:

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإذا أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كذا وكذا لكان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل»، هذا الحديث فيه حث من رسول صلى الله عليه وسلم على أن العبد يحرص على ما يدفع به الضرر عن نفسه وما ينفعه، ولا يعجز، فإن هذا هو الكيس في الحقيقة: «الكيس من دان نفسه وعهل لها بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمان».

ومن أعظم حرص على دفع الضرر عنك في هذه الدنيا والآخرة عبادة الله سبحانه وتعالى،

إقامة توحيدهم، والتفقه في دينه، فإن هذا يدفع الله سبحانه وتعالى به عنك أضراراً كثيرة، هذا يدفع بك إلى طاعة الله، وإذا لزمت طاعة الله فإن هذه الطاعة من أعظم دوافع الضرر وإبعاد الضرر عنك، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق:3-2]، قال الله: ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق:3].

وهكذا يدفع الله سبحانه وتعالى بها عنك ضرر النار بسبب الطاعة: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:69]، إذا أنت أطعت الله اندفع عنك ضرر الدنيا وضرر الآخرة، كل ذلك بسبب طاعة الله.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «عذبت امرأة في هرة، لا هي أطعمتها وسقنتها إذ هي حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض»، حصل لها هذا الضرر بأنها ما أطاعة الله سبحانه وتعالى، وحصل منها ظلم حتى على هرة، ولو كانت هرة.

قال النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة أصابها العطش ونزلت بئراً، أو رجل أصابه العطش ونزل بئراً وشرب ثم رأى كلباً يلهث من شدة العطش، فهلاً خفه وأعطاه الكلب، فشرب الكلب، قال: «فشكر الله له فغفر له»، بسبب: أنه دفع الضرر عن كلب، كانت هفوة لذلك الشخص أن دفع ضرر الهلثة عن ذلك الكلب.

وركب رجل على بقرة فالتفت إليه البقرة وقالت: ما خلقت لهذا، إنها خلقت للحرث، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أنا أشهد على ذلك، أنا وأبو بكر وعمر»، أي: على أنها تضار بهذا، ليس للركوب هي.

ولها حرق رجل جملة من النول، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هلا نهلة واحدة، هلا نهلة واحدة».

ورأى النبي صلى الله عليه وسلم حرة تفرش تطلب ولدها، قد أخذ ولدها، قال: «ردوا على هذه ولدها».

إنه دين فيه دفع الضرر من جميع الجوانب عن الإنسان والحيوان والطيور، وعن الجن والإنس، والأبرار والفجار، ليس فيه ضرر لأحد أبداً إلا بقدر ما يقتضيه الشخص ويستحق على ذلك، إياها في الدنيا وإياها في الآخرة.

ورأى النبي صلى الله عليه وسلم جهلاً يجرب، أو قد التصق بطنه بظهره، قال: «اتقوا الله في هذه البهائم المعجزة كلوها صالحة واركبوها صالحة».

هذا كله من دوافع الضرر في هذا الدين، وأنه دين لا ضرر فيه، ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج:78]، قال: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرِّهِ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج:78].

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن هذا الدين يسر»، يسر على جميع المخلوقات، ما من مخلوق له رحمة وفيه له خير كثير، وليس في هذا الدين أي ضرر، ولم يرد الله سبحانه وتعالى بعباده الضرر أبداً.

﴿طه * مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى * إِلَّا تَذَكُّرًا لِمَنْ يَخْشَى * تَنْزِيلًا مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾ [طه:4-1].

وإنها العباد هم الذين يلجون في الضرر، وهم الذين يقتربون أسبابه، فالواجب على المسلم أن يحرص على ما ينفعه ويستعين بالله، والله الموفق.

قصيدة لأحد الزوار لدار الحديث بدهاج حرسها الله:

بسم الله الرحمن الرحيم

الهدى لله عظيم الهبة، وناصر الدين بأهل السنة، ثم الصلاة والسلام ما جرى في هذه الأفلاك
نجم أو بدا على رسول الله خير الرسل والآل والصحب وأهل الفضل.

أها بعد:

فنهده الله سبحانه وتعالى أن يسر لنا زيارة هذا المركز المبارك مركز شيخنا أبي عبد الرحمن
يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى، وقد استفدنا من هذه الرحلة فوائد عظيمة، جواهر الله
تعالى خيراً على حسن الضيافة وكرهها، وهذه القصيدة بعنوان:

(سلام على دهاج)

أقول فيها:

